

حكم تزويج الأخ لأخته اليتيمة دون صك حصر الورثة - الشيخ عبدالرحمن البراك (14001)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل يقول اه فتاة يتيمة ما نوصي الشرع عليها اخوها فهل يمكن تزويجها آآ دون ضرورة وجود صك الورثة اذا كان اخوها شقيقها يعني ليس هناك من هو اولى منه من عصبتها يزوجها - 00:00:00
والمأذون الذي يشرف على العقل والذي سيتولى التثبت في هذا يتثبت ليعرف هل هذا شقيق او ليس بشقيق؟ هل في من هو اقرب منه نعم - 00:00:56